جمهورية العراق
رئاسة ديوان الوقف السني

Republic of Iraq
Al-Sunni Endowment

# مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة

مجلة علميّة فصلية محكّمة

اقرأ في هذا العدد:


توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وأدواته في خدمة اللغة العربية الواقع والآفاق المستقبلية
أ.د. أشرف حسن محمد حسن علي الدبسي

تدريس علوم اللغة عبر الوسائط السمعية البصرية المنتجة بأدوات الذكاء الإصطناعي -Canva- نموذجاً
أ.م.د. علي داود خلف الجنابي | د. سلمى فنيدو

دور تقنيات المحادثة الذكية (Chatbots) في نشر خطاب الاعتدال واللاعنف بين أهل الديانات ..
أ.م.د. أحمد عبد عباس الجميلي | أ.د. علي غنيان الكبيسي

الضوابط الشرعية لإستخدام الذكاء الإصطناعي في الفتوى «دراسة فقهية تأصيلية»
أ.م.د. محمد علي حسين أحمد الطائي

الذكاء الاصطناعي في إدارة المخاطر البيئية حلول مبتكرة لمستقبل مستدام
أ.م.د إسراء ابراهيم محمد | م.م. هند إبراهيم محمد | مهندس هدى زيد جميل

الضوابط العقدية للتعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي دراسة تأصيلية في ضوء العقيدة الإسلامية
م.د. هديل علي قاسم محمد

الذكاء الإصطناعي والسنة النّبوية بين الإمكانات والتحديات والضوابط
أ. بسمة سعد منصور صالح


عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي السنوي التاسع عشر في العلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعـــار: «الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ» في رحاب كلية الإمام الأعظم الجامعة.


ISSN: 1817-6674
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17م
coll.magazine@imamaladham.edu.iq


الجزء
١

رجب ١٤٤٧ هـ - كانون الأول ٢٠٢٥ م

Al- Imam Al-Adham
University College

A.D 2025 A.H 1447

ISSN: 1817-6674
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17م
coll.magazine@imamaladham.edu.iq

# مجلة كلية
# الإمام الأعظم الجامعة

برعاية السيد معالي رئيس ديوان الوقف السني

أ.د. عامر شاكر عبد الجنابي المحترم ..

وبإشراف

السيد عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة

أ.د. صلاح الدين فليح حسن المحترم

تقيم كلية الإمام الأعظم الجامعة مؤتمرها العلمي الدولي

السنوي التاسع عشر في العلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعار:

«الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ

فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ»

الذي عقد في بغداد السلام بتاريخ: ٨ - ٩ رجب ١٤٤٧هجري

الموافق ٢٨ - ٢٩ كانون الأول ٢٠٢٥ ميلادي

في رحاب كلية الإمام الأعظم الجامعة

## «الجزء الأول»

## هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٦م

أ. د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة ..... المشرف العام
أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن ..... رئيس التحرير
أ.م.د. علي داود خلف..... مدير التحرير
أ.د. إسماعيل عبد عباس.....عضو
أ.د. محمود عبد العزيز محمد .....عضو
أ.د. حقي إسماعيل محمود..... عضو لغوي
أ.د. حسام مشكور عواد .....عضو
أ.د. محمد عبد القادر عجاج ..... عضو مترجم إنكليزي
أ.د. وسام محمد خليفة.....عضو
أ.د. أحمد ياسين معتوق .....عضو
أ.د. خالد مصطفى عبيد.....عضو
أ.د. نور سعد محسن .....عضو
أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا .....عضو
أ.د. محسن المطيري / الكويت .....عضو
أ. د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي.....عضو
أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه.....عضو
أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث .....عضو

## اللجنة العلمية

| ت | الاسم | الصفة |
|---|---|---|
| ١ | أ.د. خليل إبراهيم حمودي | رئيساً |
| ٢ | أ.د. مكي وليد عبد الكريم | عضواً |
| ٣ | أ.د. شيخموس ديمير (رئيس جامعة غازي عينتاب- تركيا) | عضواً |
| ٤ | أ.د. عبد الرحمن حمدي شافي (كلية العلوم الإسلامية-جامعة الأنبار) | عضواً |
| ٥ | أ.د. براء عبد الرزاق كامل (كلية الآداب- الجامعة العراقية) | عضواً |
| ٦ | أ.د. قاسم طه محمد | عضواً |
| ٧ | أ.د. شاكر محمود حسين | عضواً |
| ٨ | أ.د. مصعب سلمان أحمد | عضواً |
| ٩ | أ.د. معاذ عبد الستار شعبان | عضواً |
| ١٠ | أ.د. إياد إبراهيم حمودي | عضواً |
| ١١ | أ.د. عبد الكريم ناصر محمود | عضواً |
| ١٢ | أ.د. إسماعيل عبد عبّاس | عضواً |
| ١٣ | أ.د. يوسف طارق جاسم | عضواً |
| ١٤ | أ.د. لبنى رياض عبد الجبار | عضواً |
| ١٥ | أ.د. أحمد ياسين معتوق | عضواً |
| ١٦ | أ.د. حقي إسماعيل محمود | عضواً |
| ١٧ | أ.د. عمر علي حسين | عضواً |
| ١٨ | أ.د. وسام محمد خليفة | عضواً |
| ١٩ | أ.د. عماد محمد فرحان | عضواً |
| ٢٠ | أ.د. أحمد إياد أنور | عضواً |
| ٢١ | أ.د. محمد حسن علي ظاهر | عضواً |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٢ | أ.د. طارق سعود خليل | عضواً |
| ٢٣ | أ.د. أحمد نصيف جاسم | عضواً |
| ٢٤ | أ.د. باسم عبد الله عبيد | عضواً |
| ٢٥ | أ.م.د. محمد عبد الجبار عمران (كلية الآداب- الجامعة العراقية) | عضواً |
| ٢٦ | أ.م.د. باسم محمد علي | عضواً |
| ٢٧ | أ.م.د. ثابت شهاب أحمد | عضواً |
| ٢٨ | أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن | عضواً |
| ٢٩ | أ.م.د. زكريا صالح سيف | عضواً |
| ٣٠ | أ.م.د. عمار عيسى عمر | عضواً |
| ٣١ | أ.م.د. عثمان راشد مجيد | عضواً |
| ٣٢ | أ.م.د. عبد الرحمن خلف مطلب | عضواً |
| ٣٣ | أ.م.د. مي حسن سريسح | عضواً |
| ٣٤ | أ.م.د. ضياء الدّين عبد الله محمد | عضواً |
| ٣٥ | أ.م.د. أحمد صدّيق إبراهيم | عضواً |
| ٣٦ | أ.م.د. قصي مساهر محمد | عضواً |
| ٣٧ | أ.م.د. زهراء عدنان عبد الكريم | عضواً |
| ٣٨ | أ.م.د. فاروق نهاد عبد | عضواً |
| ٣٩ | أ.م.د. عمر ياسين علي | عضواً |
| ٤٠ | أ.م.د. عمر حسين علوان | عضواً |
| ٤١ | أ.م.د. قحطان عدنان عبد الواحد | عضواً |
| ٤٢ | أ.م.د. طه أحمد حميد | عضواً |
| ٤٣ | أ.م.د. حسين نوار حسين | عضواً |
| ٤٤ | أ.م.د. مثنى علوان عبد | عضواً |
| ٤٥ | أ.م.د. أحمد هيثم نجم | عضواً |
| ٤٦ | أ.م.د. أحمد مهدي عبيد | عضواً |

| | | |
|---|---|---|
| ٤٧ | م.د. بشار إبراهيم حميد | عضواً |
| ٤٨ | م. بكر حسين علوان (سكرتير المؤتمر) | عضواً |

## اللجنة التحضيرية

| ت | الاسم | التخصص |
|---|---|---|
| ١ | أ.د. إسماعيل خليل إبراهيم | رئيساً |
| ٢ | أ.د. عبد الباسط أحمد حسن | عضواً |
| ٣ | أ.د. محمود جاسم معيدي | عضواً |
| ٤ | أ.م.د. عاصف دحام سالم | عضواً |
| ٥ | أ.م.د. علي داود خلف | عضواً |
| ٦ | أ.م.د. ياسين مؤيد ياسين | عضواً |
| ٧ | أ.م.د. إيناس عبد السلام داود | عضواً |
| ٨ | أ.م.د. أحمد شاكر رشيد | عضواً |
| ٩ | أ.م. معن نواف عبود | عضواً |
| ١٠ | أ.م. حبيب عبد الستار جبار | عضواً |
| ١١ | أ.م.د. عمر حسن رشيد | عضواً |
| ١٢ | أ.م.د. نزار صالح عبد | عضواً |
| ١٣ | م.علي إياد إبراهيم | عضواً |
| ١٤ | م. م. إبراهيم سمير موسى | عضواً |
| ١٥ | م.م. محمد حميد خضير | عضواً |
| ١٦ | السيد فراس رشيد عليوي (سكرتير اللجنة) | عضواً |

## اللجنة الإعلامية والإدارية والمالية

| ت | الاسم | الصفة |
|---|---|---|
| ١ | أ.م.د. دريد عيسى إبراهيم | رئيساً |
| ٢ | أ.د. مهند ليث عبد العزيز | عضواً |
| ٣ | م. مروان محمد أمين | عضواً |
| ٤ | أ.م.د. غانم أحمد حسين | عضواً |
| ٥ | أ.م.د. زياد إبراهيم طه | عضواً |
| ٦ | م.د. أسامة زيد محمد | عضواً |
| ٧ | م.د. محمود محمد وهيب | عضواً |
| ٨ | م.م. علي عبد الحسين حسن | عضواً |
| ٩ | السيد المعتصم مؤيد عبد الرحمن | عضواً |
| ١٠ | السيد إياد مسعود عز الدين | عضواً |
| ١١ | السيد أسامة عبد الستار جبار | عضواً |
| ١٢ | السيد حيدر ماجد جابر | عضواً |
| ١٣ | السيد نزار فائق نوفان | عضواً |
| ١٤ | ميس محمد صالح | عضواً |
| ١٥ | السيد إحسان علي سليمان | عضواً |
| ١٦ | السيد يعرب خالد ستار | عضواً |
| ١٧ | رغد حسن خشان | عضواً |
| ١٨ | إستبرق أكرم عجلان | عضواً |
| ١٩ | السيد عمر محمود زيدان (سكرتير اللجنة) | عضواً |

**مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة**

**Al- Imam Al- Adham**

**University College Journal**

**الرقم الدولي**

**ISSN:1817_6674**

مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجلات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤ /٥ / ٢٠٠٥م.

## شروط النشر في المجلة

**شروط النشر العامة:**

تسعى هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (impact Factor)، تمهيدًا لدخول المستوعبات العلمية العالمية، وعليه تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسم بالرصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللغة، ودقة التوثيق وفق الشروط الآتية:

١.ألَّا يكونَ البحث منشورًا سابقًا في مجلة أخرى، وألَّا يكونَ جزءًا من بحث سابقٍ منشورٍ، أو من رسالة جامعية، وعلى الباحث أن يوقّع نموذجَ تعهدٍ بألَّا يكونَ البحث منشورًا، أو سبق تقدّيمه للنشر في مجلة أخرى، وألَّا يقدّمه للنشر في مجلة أخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

٢.ألَّا يذكر اسم الباحث أو أيّ إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التحكم.

٣.ألَّا يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) كلمة، مع المصادر والملاحق، أو ألَّا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٤.أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث ما يأتي:

أ.عنوان البحث باللغة العربية والإنجليزية.

ب.اسم الباحث ودرجته العلمية وتخصصه باللغة العربية والإنجليزية.

ج.مكان عمل الباحث باللغة العربية والإنجليزية.

د.رقم هاتف الباحث وبريده الإلكتروني الجامعي.

٥.يقدّم الباحث ملخصًا (باللغة العربية والإنجليزية) لا يزيد على (٢٠٠) كلمة.

٦.يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث (Key word).

٧.على الباحث اتّباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلمي بما يتوافق مع سياسة المجلة.

٨. تكتب مصادر البحث في صحيفة أو صحائف مستقلة مرتبة بحسب الأصول المعتمدة، وذلك على النحو الآتي: عنوان الكتاب، اسم المؤلف، دار النشر، مكان النشر(المدينة) رقم الطبعة مثال (ط٣)، (سنة الطبع).

٩.الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرابط الإلكتروني: https://www.iasj.net/iasj/journal/٢٢٤/issues

٩.ترجمة المصادر باللغة الإنجليزية.

١٠.تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin) ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.

١١.يخضع البحث لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير في المجلة، وذلك لتقرير أهلية البحث للتحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.

١٢.تتبع المجلة التقويم المزدوج السري لبيان صلاحية البحث للنشر، إذ يعرض البحث المقدّم للنشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتم اختيارهما بسرية مطلقة، بالإضافة إلى عرض البحث على خبير لغوي لتقويم سلامته اللغوية.

١٣.الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها لتكون صالحة للنشر، تعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة عليها، وخلاف ذلك لا يتم استلام البحث، وستتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بالأخذ بجميع الملاحظات المثبتة من قبل المقيمين.

١٤.تُعبِّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.

١٥.تنشر المجلة أعدادًا خاصة بالمؤتمرات العلمية المتوافقة مع تخصص المجلة.

١٦.أجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) ألف دينار لتغطية أجور التحكيم، ويكمل دفع بقية الأجور عند قبول البحث للنشر.

١٧.لا تأخذ المجلة أي أجور لنشر الأبحاث المقدّمة من باحثين من خارج العراق.

١٨.يتم إرسال الأبحاث عبر الإيميل: magazine@imamaladham.edu.iq.

١٩.تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف على ضوء المنهج العلمي الدقيق الكامل.

٢٠.يزود الباحث بنسختين مستلة، بعد النشر.

**شروط النشر (الفنيَّة):**

١- يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألَّا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٢- تكون الهوامش أسفل كل صحيفة (تلقائيًا وليس يدويًّا).

٣- حجم الخط للمتن (١٦)، وللهامش (١٢).

٤- نوع الخط باللغة العربية ((Simplified Arabic واللغة الإنجليزية (Times New Roman))

- **ملاحظة:** في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره.

- يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إبكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني magazine@imamaladham.edu.iq.

أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

# البيان الختامي للمؤتمر العلمي الدولي التاسع عشر
# في العلوم الإنسانيّة والتطبيقية
# تَحْتَ شِعَارِ: «الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ»

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ العَقْلَ أَمَانَةً، وَالعِلْمَ رِسَالَةً، وَسَخَّرَ لِلْإِنْسَانِ مِنْ أَدَوَاتِ المَعْرِفَةِ مَا يُعِينُهُ عَلَى الفَهْمِ وَالِاسْتِخْلَافِ، فَأَقَامَ بِهِ مِيزَانَ التَّفْكِيرِ، وَضَبَطَ بِهِ حَرَكَةَ التَّطَوُّرِ، فَلَا تَنْفَصِلُ التِّقْنِيَةُ عَنِ القِيَمِ، وَلَا يَتَقَدَّمُ المُنْجَزُ عَلَى الإِنْسَانِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، إِمَامِ العُلَمَاءِ، وَمُعَلِّمِ الإِنْسَانِيَّةِ، الَّذِي قَرَنَ العِلْمَ بِالهِدَايَةِ، وَرَبَطَ المَعْرِفَةَ بِالأَخْلَاقِ، فَكَانَ هَدْيُهُ مِيزَانَ الرُّشْدِ، وَمَنْهَجُهُ سَبِيلَ الِاتِّزَانِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ القَوِيمِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ... فَفِي خِتَامِ أَعْمَالِ هٰذَا المَحْفِلِ العِلْمِيِّ المُبَارَكِ، وَمِنْ بَغْدَادَ السَّلَامِ، حَاضِرَةِ العِلْمِ، وَمَوْئِلِ الحَضَارَةِ، وَمَهْدِ التَّلَاقُحِ المَعْرِفِيِّ عَبْرَ العُصُورِ، وَفِي رِحَابِ العِرَاقِ الَّذِي مَا زَالَ، رَغْمَ التَّحَدِّيَاتِ، يَحْمِلُ فِي ذَاكِرَتِهِ رِسَالَةَ القَلَمِ وَالكِتَابِ، اخْتَتَمَتْ كُلِّيَّةُ الإِمَامِ الأَعْظَمِ الجَامِعَةُ أَعْمَالَ مُؤْتَمَرِهَا العِلْمِيِّ الدُّوَلِيِّ التَّاسِعِ عَشَرَ لِلْعُلُومِ الإِنْسَانِيَّةِ وَالتَّطْبِيقِيَّةِ، تَحْتَ شِعَارِ: «الذَّكَاءُ الِاصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ»، وَالَّذِي عُقِدَ يَوْمَ الأَحَدِ السَّابِعَ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ، لِسَنَةِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، المُوَافِقِ الثَّامِنَ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ كَانُونِ الأَوَّلِ، لِسَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَلْفَيْنِ لِلْمِيلَادِ، بِرِعَايَةٍ كَرِيمَةٍ مِنْ لَدُنْ مَعَالِي رَئِيسِ دِيوَانِ الوَقْفِ السُّنِّيِّ، الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ عَامِرٍ شَاكِرٍ عَبْدِ الجَنَابِيِّ، وَبِإِشْرَافِ الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ صَلَاحِ الدِّينِ فَلِيحِ حَسَنٍ السَّامِرَّائِيِّ، وِفْقَ رُؤْيَةٍ أَكَادِيمِيَّةٍ وَاضِحَةٍ انْتَهَجَهَا مُنْذُ تَسَنُّمِهِ عَمَادَةَ الكُلِّيَّةِ، تَقُومُ عَلَى ضَرُورَةِ التَّحَوُّلِ الرَّقْمِيِّ بِوَصْفِهِ خِيَارًا اسْتِرَاتِيجِيًّا لِمُوَاكَبَةِ الحَدَاثَةِ العِلْمِيَّةِ، وَتَسْرِيعِ الإِنْجَازِ المُؤَسَّسِيِّ، وَتَوْظِيفِ التِّقْنِيَّاتِ الذَّكِيَّةِ فِي خِدْمَةِ التَّعْلِيمِ وَالبَحْثِ العِلْمِيِّ، ضِمْنَ إِطَارٍ قِيَمِيٍّ رَصِينٍ يُوَازِنُ بَيْنَ الأَصَالَةِ وَالمُعَاصَرَةِ، وَبِمُشَارَكَةِ نُخْبَةٍ مُبَارَكَةٍ مِنَ العُلَمَاءِ وَالبَاحِثِينَ وَالأَكَادِيمِيِّينَ مِنْ دَاخِلِ العِرَاقِ وَخَارِجِهِ، حُضُورًا وَمُشَارَكَةً عِلْمِيَّةً عَنْ بُعْدٍ.

وَقَدْ قُدِّمَتْ إِلَى اللَّجْنَةِ العِلْمِيَّةِ عَشَرَاتُ البُحُوثِ، قُبِلَ مِنْهَا لِلْمُشَارَكَةِ وَاحِدٌ وَأَرْبَعُونَ بَحْثًا مَحَلِّيًّا، وَتِسْعَةُ أَبْحَاثٍ دُوَلِيَّةً، تَوَزَّعَتْ بَرَامِجُهَا عَلَى جَلَسَاتٍ عِدَّةٍ، وَتَشَرَّفْنَا بِاسْتِضَافَةِ عَدَدٍ

مِنَ الضُّيُوفِ الأَكَارِمِ مِنْ جَامِعَاتٍ وَمُؤَسَّسَاتٍ عَرَبِيَّةٍ وَعَالَمِيَّةٍ، فِي أَجْوَاءٍ اتَّسَمَتْ بِالجِدِّيَّةِ العِلْمِيَّةِ، وَعُمْقِ الطَّرْحِ، وَرَصَانَةِ النِّقَاشِ، وَتَكَامُلِ الرُّؤَى.

أَيُّهَا الحُضُورُ الكَرِيمُ، السَّادَةُ البَاحِثُونَ الفُضَلَاءُ: لَقَدْ جَاءَ هٰذَا المُؤْتَمَرُ اسْتِجَابَةً وَاعِيَةً لِلتَّحَوُّلَاتِ المُتَسَارِعَةِ الَّتِي يَشْهَدُهَا العَالَمُ فِي مَيْدَانِ التِّقْنِيَّاتِ الذَّكِيَّةِ، وَإِيمَانًا مِنَ الكُلِّيَّةِ بِضَرُورَةِ مُقَارَبَةِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ مُقَارَبَةً عِلْمِيَّةً مُتَوَازِنَةً، لَا تَنْبَهِرُ بِالمُنْجَزِ التِّقَنِيِّ دُونَ وَعْيٍ، وَلَا تَنْغَلِقُ دُونَهُ دُونَ فِقْهٍ وَبَصِيرَةٍ، بَلْ تُخْضِعُهُ لِمَوَازِينِ الشَّرِيعَةِ، وَأَخْلَاقِيَّاتِ العِلْمِ، وَمَسْؤُولِيَّةِ الإِنْسَانِ عَنْ قَرَارِهِ وَمَصِيرِهِ.

وَقَدْ تَنَاوَلَتْ بُحُوثُ المُؤْتَمَرِ وَمَحَاوِرُهُ المُتَنَوِّعَةُ أَثَرَ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ فِي العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَالعُلُومِ الإِنْسَانِيَّةِ، وَالعُلُومِ التَّطْبِيقِيَّةِ، وَالقَانُونِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَالإِعْلَامِ، وَالتَّارِيخِ وَالجُغْرَافِيَا، مُبَيِّنَةً إِمْكَانَاتِهِ الوَاعِدَةَ فِي خِدْمَةِ المَعْرِفَةِ، وَمُحَذِّرَةً فِي الوَقْتِ نَفْسِهِ مِنْ مَخَاطِرِهِ المَعْرِفِيَّةِ وَالأَخْلَاقِيَّةِ، وَلَا سِيَّمَا مَا يَتَّصِلُ بِالتَّحَيُّزِ الخَوَارِزْمِيِّ، وَتَزْيِيفِ الوَعْيِ، وَانْتِهَاكِ الخُصُوصِيَّةِ، وَإِضْعَافِ المَسْؤُولِيَّةِ الإِنْسَانِيَّةِ، وَفِي ضَوْءِ المُشَارَكَاتِ وَالجَلَسَاتِ البَحْثِيَّةِ، وَالنِّقَاشَاتِ العِلْمِيَّةِ المُسْتَفِيضَةِ وَالبَنَّاءَةِ، خَلُصَ المُؤْتَمَرُ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ التَّوْصِيَاتِ، كَانَ مِنْ أَبْرَزِهَا:

أَوَّلًا: إِخْضَاعُ جَمِيعِ تَطْبِيقَاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ لِمَوَازِينِ الشَّرْعِ وَالأَخْلَاقِ، بِمَا يَحْفَظُ كَرَامَةَ الإِنْسَانِ، وَيُعَزِّزُ وَعْيَهُ، وَيَصُونُ حَقَّهُ، وَيَضْمَنُ الِاسْتِعْمَالَ المَسْؤُولَ لِلتِّقْنِيَّةِ وَتَوْظِيفَهَا فِي خِدْمَةِ المُجْتَمَعِ.

ثَانِيًا: تَعْزِيزُ التَّعَاوُنِ وَالتَّكَامُلِ بَيْنَ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالإِنْسَانِيَّةِ، وَالتَّطْبِيقِيَّةِ عِنْدَ دِرَاسَةِ تِقْنِيَّاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ، لِضَمَانِ مُقَارَبَةٍ شَامِلَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ الفَهْمِ النَّظَرِيِّ وَالقُدْرَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ.

ثَالِثًا: تَوْظِيفُ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ تَوْظِيفًا رَشِيدًا فِي خِدْمَةِ القُرْآنِ وَعُلُومِهِ، وَالحَدِيثِ وَعُلُومِهِ، وَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا، مَعَ ضَرُورَةِ التَّحَقُّقِ النَّقْدِيِّ مِنَ النَّتَائِجِ وَمُرَاجَعَتِهَا، وَعَدَمِ الِاعْتِمَادِ الكُلِّيِّ عَلَى مُخْرَجَاتِهِ دُونَ تَمْحِيصٍ وَتَدْقِيقٍ.

رَابِعًا: الدَّعْوَةُ إِلَى بِنَاءِ أُطُرٍ قَانُونِيَّةٍ وَتَشْرِيعِيَّةٍ وَاضِحَةٍ تُنَظِّمُ العَلَاقَاتِ الرَّقْمِيَّةَ، وَتُحَدِّدُ المَسْؤُولِيَّةَ القَانُونِيَّةَ، وَتَحْمِي المُجْتَمَعَ مِنَ الِانْتِهَاكَاتِ التِّقْنِيَّةِ.

خَامِسًا: التَّنْبِيهُ إِلَى المَخَاطِرِ المُتَرَتِّبَةِ عَلَى الِاسْتِعْمَالِ غَيْرِ المُنْضَبِطِ لِلذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ، وَلَا سِيَّمَا فِي مَجَالَاتِ الإِعْلَامِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَصِنَاعَةِ الرَّأْيِ العَامِّ، مَعَ وَضْعِ آلِيَّاتٍ لِلْحَدِّ مِنَ الِانْتِهَاكَاتِ المَعْرِفِيَّةِ وَالأَخْلَاقِيَّةِ.

سَادِسًا: تَشْجِيعُ الجَامِعَاتِ وَالمُؤَسَّسَاتِ البَحْثِيَّةِ عَلَى إِطْلَاقِ مَشَارِيعَ وَدِرَاسَاتٍ تُعْنَى بِاسْتِشْرَافِ مُسْتَقْبَلِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ وَآثَارِهِ المُجْتَمَعِيَّةِ وَالحَضَارِيَّةِ.

سَابِعًا: دَعْمُ البُحُوثِ المُشْتَرَكَةِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ وَخُبَرَاءِ التِّقْنِيَّةِ لِتَطْوِيرِ أَنْظِمَةٍ تُجَسِّدُ قِيَمَ الشَّرْعِ، وَتَخْدِمُ قَضَايَا العَصْرِ، وَإِنْشَاءُ لِجَانٍ شَرْعِيَّةٍ مُتَخَصِّصَةٍ لِمُوَاكَبَةِ المُسْتَجِدَّاتِ التِّقْنِيَّةِ، وَإِصْدَارُ الفَتَاوَى وَالتَّوْصِيَاتِ اللَّازِمَةِ.

ثَامِنًا: التَّأْكِيدُ عَلَى دَوْرِ المُؤَسَّسَاتِ الأَكَادِيمِيَّةِ فِي نَشْرِ الوَعْيِ الرَّقْمِيِّ، وَبِنَاءِ ثَقَافَةٍ نَقْدِيَّةٍ رَشِيدَةٍ فِي التَّعَامُلِ مَعَ التِّقْنِيَّاتِ الحَدِيثَةِ.

تَاسِعًا: إِدْمَاجُ أَخْلَاقِيَّاتِ الذَّكَاءِ الِاصْطِنَاعِيِّ مِنْ مَنْظُورٍ إِسْلَامِيٍّ فِي المَنَاهِجِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتِّقْنِيَّةِ، لِإِعْدَادِ جِيلٍ يَجْمَعُ بَيْنَ الإِيمَانِ وَالخِبْرَةِ، وَيَكُونُ قَادِرًا عَلَى مُوَاجَهَةِ تَحَدِّيَاتِ العَصْرِ بِوَعْيٍ وَحِكْمَةٍ.

وَفِي الخِتَامِ، تَتَقَدَّمُ كُلِّيَّةُ الإِمَامِ الأَعْظَمِ الجَامِعَةُ، مُمَثَّلَةً بِعَمِيدِهَا الأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ صَلَاحِ الدِّينِ فَلِيحِ حَسَنٍ السَّامِرَّائِيِّ، بِالشُّكْرِ الجَزِيلِ إِلَى جَمِيعِ البَاحِثِينَ وَالمُشَارِكِينَ فِي المُؤْتَمَرِ، وَإِلَى كُلِّ مَنْ حَضَرَ وَأَسْهَمَ، وَإِلَى اللِّجَانِ العِلْمِيَّةِ وَالتَّحْضِيرِيَّةِ وَالإِدَارِيَّةِ وَالإِعْلَامِيَّةِ، وَالأَقْسَامِ السَّانِدَةِ الَّتِي بَذَلَتْ جُهُودًا مُتَمَيِّزَةً لِإِنْجَاحِ هٰذَا المَحْفِلِ العِلْمِيِّ، سَائِلِينَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ مُخْرَجَاتِهِ عِلْمًا نَافِعًا، وَرَأْيًا سَدِيدًا، وَخُطْوَةً رَاسِخَةً فِي سَبِيلِ تَرْشِيدِ التِّقْنِيَّةِ بِالقِيَمِ، وَتَسْخِيرِ العِلْمِ لِخِدْمَةِ الإِنْسَانِ، لَا أَدَاةَ إِفْسَادٍ أَوْ طُغْيَانٍ.

هذا وَالحَمْدُ لِلَّهِ فِي البَدْءِ وَالخِتَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ الأَنَامِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ، وَأَخْتِمُ هٰذَا البيانِ بِالسَّلَامِ ...

فالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

صَادِرٌ عَنِ المُشَارِكِينَ فِي المُؤْتَمَرِ العِلْمِيِّ الدُّوَلِيِّ التَّاسِعِ عَشَرَ

بِرِحَابِ كُلِّيَّةِ الإِمَامِ الأَعْظَمِ الجَامِعَةِ - بَغْدَاد

## المقدمة

الحمدُ للهِ الذي علَّم بالقلم، علَّم الإنسانَ ما لم يعلم، وهداه بنورِ العقلِ حينما أَظلم، وفتحَ له آفاقَ الذكاءِ والتَّعلُّم، فجعل من الآلة خادمًا، ومن الفكر قائدًا، ومن العلم سُلَّمًا للفهمِ والسُّؤدد، والصلاةُ والسلامُ على من جاء بالعلم والهدى، ودلَّ البشرية على سُبُلِ الرُّقي والاقتداء، سيّدِنا محمد، المعلِّمِ الأَمين، وعلى آلهِ وصحبِه أجمعين.

أما بعد ...

ففي سياقٍ معرفي يشهد تحوّلات متسارعة، بات الذكاء الاصطناعي أحد أبرز الظواهر التي تُعيد رسم خارطة العالم في مختلف ميادين الحياة، لقد غدت الآلة تفكّر، وتستنبط، وتتعلّم، وتحاكي العقل البشري في وظائفه العليا، حتى صار الذكاء الاصطناعي قوةً دافعة لا يمكن تجاهل أثرها في تشكيل مستقبل المجتمعات، وأنماط التعليم، ومفاهيم العمل، وحدود المسؤولية الإنسانية.

وانطلاقًا من مسؤوليتها العلمية والدينية والوطنية، تواصل كلية الإمام الأعظم الجامعة أداء دورها الريادي في مواكبة مستجدات العصر، عن طريق إقامة مؤتمرها العلمي الدولي السنوي التاسع عشر للعلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعار: **(الذكاء الاصطناعي: رؤية شرعية وتكامل أكاديمي في ضوء التحديات المستقبلية)**؛ ليكون منبرًا علميًا للحوار الرصين، ومجالًا لتلاقح الأفكار بين الباحثين من مختلف التخصصات، في سبيل فهمٍ أعمق لهذه الظاهرة العالمية، وتوجيهها بما ينسجم مع قيمنا الإسلامية الأصيلة وثوابتنا التربوية والفكرية.

وأظهرت هذه التقنية إمكانات هائلة في تسريع الإنجاز، وتحسين الجودة، وتطوير مناهج التعليم والإدارة، وفتح آفاق جديدة للبحث العلمي.

إلّا أن الاستعمال غير المنضبط أو غير المؤطر بالقيم والمعايير الأخلاقية قد يخلّف آثارًا سلبية عميقة، من بينها: تهديد الخصوصية، وتعزيز التحيز الخوارزمي، وتراجع دور الإنسان في اتخاذ القرار، وإضعاف الروابط الاجتماعية، وطمس الهوية الثقافية والدينية.

ومن هنا، فإن الذكاء الاصطناعي لا يمثل تطورًا تقنيًا فحسب، بل هو تحول في نمط التفكير البشري، ومسارٌ جديدٌ في العلاقة بين الإنسان والآلة، يستوجب تأصيلًا معرفيًّا،

وتأمّلاً فلسفيًّا، وتأطيرًا شرعيًّا وأخلاقيًّا، وهو ما تسعى إليه محاور هذا المؤتمر، في أثناء مقاربات متعددة تشمل: الجوانب العلمية، والاجتماعية، والقانونية، والتربوية، فضلاً عن الرؤى الإسلامية الأصيلة التي تستشرف الغد بروح منفتحة وفكر نقدي راشد.

فكلية الإمام الأعظم الجامعة، إذ تنظم هذا المؤتمر، تؤكد حرصها على بناء جسرٍ معرفيٍّ يربط بين التراث العلمي الرصين والتقنية الحديثة، في إطار من المسؤولية الأخلاقية، والانفتاح الواعي، والحرص على أن تظل المعرفة وسيلةً لخدمة الإنسان، لا أداةً لتغييبه أو إخضاعه.

نسأل الله أن يكلل هذا الجهد بالتوفيق والسداد، وأن يُثمر المؤتمر نقاشاتٍ جادةً، ومقترحاتٍ نافعةً، تسهم في تعميق الوعي، وتوسيع دائرة المسؤولية الأكاديمية اتجاه هذا التحدي العالمي.

**الرسالة:**

نطمح في مؤتمرنا إلى تقديم فضاء علمي رصين يُعنى بدراسة آفاق الذكاء الاصطناعي من منظور معرفي شامل، يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويؤسس لرؤية منهجية تدعم الاستفادة من هذه التقنية بما يخدم الإنسان والقيم، ويحذّر من مخاطر الانفلات الأخلاقي وسوء الاستعمال.

**الرؤية:**

أن يكون مؤتمر كلية الإمام الأعظم الجامعة منبرًا فكريًا رائدًا في تناول موضوعات الذكاء الاصطناعي برؤية مستقبلية تجمع بين القيم الحضارية والتطور التقني، وتسهم في إنتاج معرفة أصيلة ومؤثرة تتبصّر الإيجابيات وتتصدى للسلبيات.

**أهداف المؤتمر:**

١. تسليط الضوء على إمكانات الذكاء الاصطناعي في تطوير مناهج البحث العلمي في مختلف التخصصات.

٢. تعزيز التكامل بين معطيات الثورة الرقمية وتعاليم الشريعة الإسلامية.

٣. استكشاف سبل توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة اللغة العربية وتحليلها.

٤. بحث التطبيقات العملية للذكاء الاصطناعي في مجالات العلوم الطبية والهندسية والاقتصادية.

٥. بناء شبكة تواصل بحثي بين الأكاديميين والباحثين في مجالات الذكاء الاصطناعي المختلفة.

٦. بيان المخاطر المحتملة لاستعمال الذكاء الاصطناعي دون ضوابط شرعية وأخلاقية.

٧. مناقشة التحديات الفكرية والقيمية المرتبطة بانتشار الذكاء الاصطناعي.

٨. تحليل الأثر السلبي للذكاء الاصطناعي في حال الانفصال عن المرجعيات الدينية والإنسانية.

**محاور المؤتمر:**

**أولًا: الذكاء الاصطناعي والعلوم الشرعية:**

- إمكانات الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية.
- الأسس الشرعية للتعامل مع الذكاء الاصطناعي.
- الذكاء الاصطناعي بين الضرورات والمقاصد الشرعية.
- الذكاء الاصطناعي في الفقه وأصوله: أدوات الفتوى الإلكترونية.
- أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور الشريعة الإسلامية.
- بيان الانحرافات الشرعية المحتملة في استعمال الذكاء الاصطناعي دون رقابة شرعية.

**ثانيًا: الذكاء الاصطناعي والعلوم اللغوية:**

- توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وأدواته في خدمة علوم اللغة، وتحليل النصوص الأدبية والبلاغية.
- دور الذكاء الاصطناعي في تطوير مناهج تعليم اللغة العربية والإنجليزية.
- المعالجة الآلية للغة العربيّة والإنجليزية بين التحديات والفرص.
- الذكاء الاصطناعي في تطوير طرائق تعليم اللغة العربيّة والإنجليزية، وتقويم أداء المتعلمين.
- مخاطر الترجمة الآلية والتشويش الدلالي على النصوص.

**ثالثًا: الذكاء الاصطناعي والعلوم التطبيقية:**

- تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الطب، والهندسة، وتقنيات الاتصالات الحديثة.
- الذكاء الاصطناعي في الإدارة والاقتصاد والتحول الرّقمي.
- النمذجة الذكية في تحليل البيانات واتخاذ القرار.
- التحديات الأمنية في نظم الذكاء الاصطناعي والهجمات السيبرانية.

**رابعًا: الذكاء الاصطناعي والعلوم الإنسانية:**

- الذكاء الاصطناعي في التعليم، والتعليم الذكي والتدريب الافتراضي.
- أثر الذكاء الاصطناعي في تحليل الأحداث التاريخية والأنماط الجغرافية وتفسيرها: الإمكانات العلمية والمخاطر المعرفية.
- الذكاء الاصطناعي والإعلام الرقمي وصناعة الرأي العام.
- الاخلاقيات والقوانين المنظمة لاستعمال الذكاء الاصطناعي.
- الذكاء الاصطناعي والتحديات الأخلاقية في تشكيل السلوك المجتمعي.

## محتويات الجزء الأول

١. الذكاء الإصطناعي والسنة النّبوية بين الإمكانات والتحديات والضوابط ..... ٢١
أ. بسمة سعد منصور صالح ..... ٢١

٢. توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وأدواته في خدمة اللغة العربية الواقع والآفاق المستقبلية ..... ٣٩
أ.د. أشرف حسن محمد حسن علي الدبسي ..... ٣٩

٣. الذكاء الاصطناعي في إدارة المخاطر البيئية حلول مبتكرة لمستقبل مستدام ..... ٧٧
أ.م.د إسراء ابراهيم محمد ..... ٧٧
م.م. هند إبراهيم محمد ..... ٧٧
مهندس هدى زيد جميل ..... ٧٧

٤. دور تقنيات المحادثة الذكية (Chatbots) في نشر خطاب الاعتدال واللاعنف بين أهل الديانات والشرائع في العراق في ضوء التحول الرقمي ..... ١١٧
أ.م.د. أحمد عبد عباس الجميلي ..... ١١٧
أ.د. علي غنيان الكبيسي ..... ١١٧

٥. تدريس علوم اللغة عبر الوسائط السمعية البصرية المنتجة بأدوات الذكاء الإصطناعي -Canva- نموذجاً ..... ١٣٩
أ.م.د. علي داود خلف الجنابي ..... ١٣٩
د. سلمى فنيدو ..... ١٣٩

٦. الضوابط الشرعية لإستخدام الذكاء الإصطناعي في الفتوى «دراسة فقهية تأصيلية» ... ١٧٧
أ.م.د. محمد علي حسين أحمد الطائي ..... ١٧٧

٧. القواعد الأصولية لضبط إستخدام الذكاء الإصطناعي في تفسير القرآن الكريم التكييف الفقهي للذكاء الإصطناعي ..... ٢٥١
د. إيهاب محمد السامرائي ..... ٢٥١

٨. تقنيات الذكاء الإصطناعي ودورها في علوم البلاغة العربية (التحديات والحلول) .. ٢٧٩
م. أحمد حسن أحمد حسن الجبوري..... ٢٧٩

٩. الأدب وتكنولوجيا الذكاء الإصطناعي ..... ٣٠٣
م. أسامة أحمد جاسم ..... ٣٠٣

١٠. الذكاء الإصطناعي في الفقه وأصوله أدوات الفتوى الإلكترونية ..... ٣٢٩
م. أسامة نجم عبد الجبار حسين المشايخي ..... ٣٢٩

١١. التوقعات الحاسوبية وحدود الغيب قراءة عقدية في العلم والمسؤولية ..... ٣٥٧
م.د. أثير حسين سلمان ..... ٣٥٧

١٢. الذكاء الإصطناعي في الفقه الإسلامي: أدوات الفتوى الألكترونية ..... ٣٨١
م.د. إدريس حريز أحمد ..... ٣٨١

١٣. الضوابط العقدية للتعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي دراسة تأصيلية في ضوء العقيدة الإسلامية ..... ٤٢٩
م.د. هديل علي قاسم محمد ..... ٤٢٩

١٤. من النص إلى الخوارزمية آفاق الذكاء الإصطناعي في تجديد طرائق تدريس القرآن الكريم

والتربية الإسلامية ..... ٤٥٥
م.م. براء رياض فائق عبد المجيد النجار ..... ٤٥٥

١٥. التفسير في عصر الذكاء الإصطناعي بين سلطان البيان وسلطة الخوارزميات ..... ٤٨٣
م.م. براءة جاسم محمد..... ٤٨٣

# الضوابط العقدية للتعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي
# دراسة تأصيلية في ضوء العقيدة الإسلامية

Doctrinal Guidelines for Engaging with Artificial Intelligence Applications: A Foundational Study in the Light of Islamic Creed


إعداد الباحثة

**م.د. هديل علي قاسم محمد**

وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية ديالى

DR. Hadeel Ali Qasim Mohammed

Ministry of Education

General Directorate of Education in Diyala

alhoda.moon@yahoo.com

## الملخص

الحمد الله رب العالمين وصلاة والسلام على أشرف الخلق واختم المرسلين نبينا محمد r وعلى اله وصحبه اجمعين أما بعد:

يشهد العصر الحالي توسعًا غير مسبوق في استخدام الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته المتنوعة، مما يثير تحديات فكرية وعقدية في المجتمعات الإسلامية. جاء اختيار هذا البحث بهدف دراسة الضوابط العقدية التي تُحكم التعامل مع هذه التقنيات، بما يضمن التوافق مع مقاصد الشريعة وقيم العقيدة الإسلامية. تهدف الدراسة إلى بيان الأسس العقدية للحكم على الابتكارات التقنية، وتسليط الضوء على الإشكالات الفكرية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، وتقديم معايير شرعية للاستخدام الآمن والمستدام.

تتجلى أهمية البحث في توفير إطار علمي دقيق يوجه الباحثين والممارسين للتقنيات الحديثة، ويحد من الانحرافات الفكرية أو الأخلاقية. اعتمد البحث على المنهج التحليلي التأصيلي، من خلال دراسة النصوص العقدية والشرعية ومقارنتها بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، مع الاستدلال بمصادر عقائدية معاصرة.

توصل البحث المتوقع إلى تحديد ضوابط عقدية واضحة للاستخدام الأخلاقي للتقنية الحديثة، و التركيز على الحفاظ على كرامة الإنسان ومرجعه العقدي. و يُتوقع أن يسفر البحث عن توصية بإعداد ميثاق شرعي لتوجيه تطوير وتوظيف الذكاء الاصطناعي في العالم الإسلامي، بما يعزز التوافق بين الابتكار التقني والقيم العقدية.

الكلمات المفتاحية: (الذكاء الاصطناعي، العقيدة الإسلامية، الضوابط الشرعية، التقنية الحديثة، الإشكالات الفكرية).

Summary:

Praise be to Allah, the Lord of the worlds, and peace and blessings be upon the noblest of creation and the seal of the messengers, our Prophet Muhammad, and upon his family and all his companions. To proceed:

The current era is witnessing an unprecedented expansion in the use of artificial intelligence and its diverse applications, which raises intellectual and doctrinal challenges in Islamic societies. The selection of this research aims to study the doctrinal controls that govern the interaction with these technologies, ensuring alignment with the objectives of Sharia and the values of Islamic creed. The study aims to clarify the doctrinal foundations for judging technological innovations, highlight the intellectual issues related to artificial intelligence, and provide Sharia-compliant standards for safe and sustainable use. The importance of the research lies in providing an accurate scientific framework that guides researchers and practitioners of modern technologies, and limits intellectual or ethical deviations. The research relied on the analytical foundational approach, by studying doctrinal and legal texts and comparing them with artificial intelligence applications, with reference to contemporary doctrinal sources.

The expected research has reached the conclusion of establishing clear doctrinal guidelines for the ethical use of modern technology, with a focus on preserving human dignity and its doctrinal reference. The research is expected to result in a recommendation for the preparation of a legal charter to guide the development and employment of artificial intelligence in the Islamic world, enhancing the alignment between technological innovation and contractual values.

Keywords: (artificial intelligence, Islamic creed, Sharia regulations, modern technology, intellectual issues).

## المقدمة

يشهد العالم في العصر الحديث تطورًا غير مسبوق في مجال الذكاء الاصطناعي، إذ أصبحت تطبيقاته جزءًا أساسيًا في مختلف مجالات الحياة مثل التعليم والصحة والصناعة والاقتصاد. وهذا التطور السريع يثير تحديات فكرية وعقدية، خاصةً في المجتمعات الإسلامية، التي تتطلب تحقيق التوازن بين الابتكار التقني والحفاظ على القيم والمبادئ العقدية.

يهدف البحث الحالي إلى دراسة الضوابط العقدية التي ينبغي مراعاتها عند التعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وذلك لضمان التوافق مع مقاصد الشريعة وحماية العقيدة الإسلامية. كما يسعى البحث إلى تقديم إطار واضح للاستخدام الأخلاقي للتقنية الحديثة، مع التركيز على كرامة الإنسان وحقوقه، وتهيئة أرضية علمية تساعد الباحثين والممارسين على توظيف الذكاء الاصطناعي بما يخدم مصالح المجتمعات دون الإخلال بالقيم العقدية.

واعتمدت الباحثة في كتابة البحث على المنهج التحليلي التأصيلي، من خلال دراسة النصوص الشرعية والعقدية ومقارنتها بالتطبيقات التقنية الحديثة، مع تقديم رؤى تحليلية تساعد في صياغة ضوابط واضحة للاستعمال المشروع والمستدام لهذه التقنيات.

· أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على التحديات العقدية والفكرية التي تثيرها تطبيقات الذكاء الاصطناعي في المجتمعات الإسلامية، مع محاولة وضع ضوابط واضحة لضمان الاستخدام المشروع والأخلاقي لهذه التقنية الحديثة. كما يسعى البحث إلى تقديم إطار علمي يساعد الباحثين والممارسين على توظيف الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع القيم العقدية ويحافظ على كرامة الإنسان وحقوقه.

· أهداف البحث:

ويهدف البحث الحالي الى:

١. دراسة الضوابط العقدية التي تَحكم التعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

٢. توضيح الإشكالات الفكرية والعقدية المصاحبة لاستخدام هذه التقنيات.

٣. تقديم معايير واضحة للاستخدام الأخلاقي والمستدام للتقنية الحديثة.

٤. اقتراح إطار عملي لتوجيه تطوير وتوظيف الذكاء الاصطناعي في المجتمع الإسلامي

بما يحقق التوافق بين الابتكار التقني والقيم العقدية.

· أسباب اختيار الموضوع:

اختير موضوع البحث نتيجة للتوسع الكبير في استخدام الذكاء الاصطناعي وتأثيراته المباشرة على حياة الإنسان، ولأهمية وضع أسس عقدية واضحة تحد من الانحرافات الفكرية والأخلاقية المحتملة. كما أن البحث يسعى لسد فجوة علمية في دراسة العلاقة بين الابتكار التقني والعقيدة الإسلامية، خاصة في ظل سرعة التقدم التكنولوجي وتأثيره على المجتمعات الإسلامية.

· إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في التساؤل حول كيفية التعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي بطريقة تضمن توافقها مع العقيدة الإسلامية، مع الحفاظ على القيم الأخلاقية والكرامة الإنسانية، وتحديد الضوابط العقدية التي يمكن أن توجه الاستخدام المشروع لهذه التقنيات.

· تساؤلات البحث:

١. ما هي الإشكالات العقدية والفكرية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي في المجتمعات الإسلامية؟

٢. ما الضوابط العقدية التي يجب مراعاتها عند استخدام التطبيقات التقنية الحديثة؟

٣. كيف يمكن صياغة إطار عملي يوجه استخدام الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع مقاصد الشريعة والقيم العقدية؟

· منهج البحث:

اعتمدت الباحثة في كتابة البحث على المنهج التحليلي التأصيلي، إذ يجمع بين دراسة النصوص الشرعية والعقدية وتحليل التطبيقات الحديثة للذكاء الاصطناعي. كما يتضمن المقارنة بين هذه التطبيقات والضوابط العقدية المستخلصة، بهدف تقديم رؤى واضحة وقابلة للتطبيق.

· حدود البحث:

- حدود زمنية: يركز البحث على التطبيقات والتقنيات الحديثة للذكاء الاصطناعي خلال العقدين الأخيرين.

- حدود مكانية: يركز البحث على المجتمعات الإسلامية وتأثيرات هذه التطبيقات فيها.

- حدود موضوعية: يقتصر البحث على الجوانب العقدية والأخلاقية للذكاء الاصطناعي، دون التعمق في الجوانب التقنية التفصيلية أو الرياضية.

· الدراسات السابقة:

أولاً: الدقس: د. صديقة كامل سلامة، ٢٠٢٤:

دراسة بعنوان (تقاطعات العقيدة الإسلامية والذكاء الاصطناعي: دراسة في التأثيرات والتحديات)، كلية التربية، جامعة الأزهر، مصر.

هدفت الدراسة الى التعرف على تقاطعات العقيدة الإسلامية والذكاء الاصطناعي بهدف اكتشاف التأثيرات والتحديات التي تطرحها هذه التقنية المتطورة على المعتقدات الإسلامية والقيم. توصلت من خلالها إلى أن الذكاء الاصطناعي يثير تساؤلات حول التوافق بينه وبين العقيدة الإسلامية، خاصة فيما يتعلق بالمسؤولية الأخلاقية للأنظمة الذكية.

الإفادة: توفر الدراسة إطارًا لفهم العلاقة بين الذكاء الاصطناعي والعقيدة الإسلامية، مما يساعد في توجيه تطوير هذه التقنيات بما يتوافق مع القيم الإسلامية.

ثانياً: حسين: د. محمد أحمد شحاتة، ٢٠٢٤:

بحث بعنوان (أحكام الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الفقه الإسلامي بين التأصيل والتحليل)، بحث منشور في كلية الدراسات القانونية والمعاملات الدولية، جامعة فاروس، الإسكندرية، مصر.

استهدفت الدراسة بيان حكم أهلية الذكاء الاصطناعي وصلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان. توصلت إلى أن الشريعة الإسلامية قادرة على استيعاب المستجدات التكنولوجية، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، وتوجيه استخدامها بما يتوافق مع مقاصد الشريعة.

الافادة: تقدم الدراسة إسهامًا في تطوير الفقه الإسلامي ليتواكب مع التحديات المعاصرة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

ثالثاً: البسام: د. مضاوي بنت سليمان، ٢٠٢٥:

بحث بعنوان (الذكاء الاصطناعي والعقائد الدينية: عقيدة التوحيد أنموذجًا)، نشر في جامعة الملك سعود، السعودية.

هدفت الدراسة إلى تحليل الخطاب الفلسفي والفكر المعاصر حول الذكاء الاصطناعي وكشف مواطن انحرافاته العقدية. توصلت إلى أن هناك تناقضًا بين عقيدة التوحيد والتأليه الاصطناعي، مما يستدعي دراسة تأصيلية للتعامل مع هذه التقنية.

الإفادة: تسهم الدراسة في تحديد الضوابط العقدية لاستخدام الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع عقيدة التوحيد.

**التمهيد/ تحديد المصطلحات**

أولًا: الذكاء الاصطناعي لغةً: يقول ابن منظور: الذكاء في اللغة من الفَطَنة وحِدَّة الفهم، يقال: «ذَكَا يَذْكُو ذَكاءً» إذا كان فَطِنًا سريع الإدراك. (ابن منظور، ١٩٩٨، ٣٥٨/١٤).

أصطلاحاً: هو قدرة الأنظمة أو البرامج الحاسوبية على أداء مهام تتطلب عادةً ذكاءً بشريًا، مثل التعلم، والاستدلال، واتخاذ القرار، ومعالجة اللغة. (راسل ونورفيغ، ٢٠٢١، ٣).

يشير المؤلفان إلى أن الذكاء الاصطناعي لم يعد مقتصرًا على الحسابات البسيطة، بل أصبح يشمل التعلم العميق ومعالجة اللغة الطبيعية والتطبيقات الذكية في التعليم والصحة والصناعة (راسل ونورفيغ، ٢٠٢١، ١٢).

ثانيًا: العقيدة الإسلامية لغةً: العقيدة من العَقْد، وهو الإحكام والربط، يقال: «عَقَد الشيءَ» إذا شدَّه وأحكمه. (ابن فارس، ١٩٧٩، ٩٠/٤)

أصطلاحاً: هي الإيمان الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، وما يجب لله تعالى من توحيد وربوبية وأسماء وصفات. (المقدسي، ٢٠٠٤، ١٢).

وتؤكد المصادر العقدية أن العقيدة توجه الفكر والسلوك وتضبط التعامل مع كل المستجدات الفكرية والعلمية، بما يضمن توافق المعرفة الحديثة مع القيم الإيمانية (المقدسي، ٢٠٠٤، ١٨).

ثالثًا: الضوابط العقدية لغةً: الضابط من ضَبَطَ الشيءَ، أي حَفِظه وأتقنه ومنعه من الانفلات. (الفيروزآبادي، ١٩٩٣، ٢٤٠/٢)

أصطلاحاً: هي القواعد المستمدة من أصول العقيدة الإسلامية التي تضبط الفكر والسلوك، وتوجه التعامل مع المستجدات العلمية والتقنية بما يحقق سلامة الاعتقاد وصيانة القيم الإيمانية. (الجديع، ٢٠١٠، ١١٥).

تشير الدراسات العقدية إلى أن الضوابط العقدية تحدد حدود استخدام التكنولوجيا وتحمي الفرد والمجتمع من الانحراف الفكري أو المساس بالقيم الدينية (الجديع، ٢٠١٠، ١٢٠).

**المبحث الأول: الأسس العقدية للنظرة الإسلامية إلى العلم والتقنية**

تُعد النظرة الإسلامية للعلم والتقنية جزءًا من منظومة العقدة الإسلامية الشاملة، والتي تربط

بين الإيمان بالله ﷻ والعمل الصالح، وبين المعرفة والخلق. فقد ميز الإسلام بين الغاية من العلم كوسيلة لخدمة الإنسان والمجتمع وبين الاستخدامات التي قد تؤدي إلى الانحراف عن القيم الدينية. ويهدف هذا المبحث إلى دراسة الأسس العقدية التي تحكم نظرة الإسلام إلى العلم والاكتشاف والابتكار، مع التركيز على التوازن بين السعي المعرفي والالتزام بالقيم الإيمانية.

**المطلب لأول: موقف الإسلام من العلم والاكتشاف والابتكار**

حظي العلم والاكتشاف والابتكار بمكانة كبيرة في الشريعة الإسلامية، إذ يعتبران وسيلة لفهم الكون وإعمار الأرض، مع الالتزام بالضوابط العقدية التي تضمن ألا يتجاوز الإنسان حدود قدراته المقررة شرعًا. وقد وردت نصوص قرآنية وأحاديث نبوية تحث على طلب العلم والتدبر في خلق الله، معتبرةً السعي المعرفي جزءًا من العبادة إذا كان في خدمة الإنسان والكون.

· تشجيع طلب العلم:

قال ﷻ ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [سورة الزمر،٩]، وقد فسّر العلماء هذا على أن طلب العلم فريضة ووسيلة لتمييز الحق من الباطل (الكليني، ١٤١٢هـ، ١٢٠/٢).

· الابتكار والاكتشاف:

يرى الفقهاء أن الابتكار في وسائل المعرفة والحياة جائز ما دام لا يخالف القيم الشرعية. فقد ذكر العلماء أن الاعتماد على العقل والتجربة جزء من استخلاف الإنسان في الأرض، ووسيلة لتحقيق مصالح البشرية (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٧٥/١).

· العلم والعمل المتوازن:

التوازن بين العلم والاكتشاف والالتزام بالضوابط العقدية يضمن عدم الانزلاق إلى الغلو أو الاستخدام المضر، إذ يعتبر الإسلام أن العلم بلا ضابط عقدي وأخلاقي قد يتحول إلى سبب للفساد (الرازي، ٢٠٠١، ٢١٠/٣).

**المطلب الثاني: مبدأ التوحيد كأساس لتقويم النظر إلى القدرات البشرية**

مبدأ التوحيد هو الركيزة الأساسية في الفكر الإسلامي، وهو المنطلق الذي يوجه كل معرفة وعمل بشري. فالنظرة الإسلامية للقدرات البشرية ليست مجرد تقييم موضوعي لمقدرات

الإنسان العقلية والبدنية، بل مرتبطة بالاعتقاد بأن الله ﷻ هو الخالق والمهيمن على الكون، وأن الإنسان مخلوق محدود القدرات. ومن هنا، يصبح تقويم القدرات البشرية مرتبطًا بالضوابط العقدية التي تمنع الغلو أو التعالي على سنن الله في خلقه، وتؤكد مسؤولية الإنسان أمام خالقه عن استخدام علمه وقدراته.

· أساس التوحيد في تقييم قدرات الإنسان:

يؤكد القرآن الكريم على وحدانية الله وقدرته المطلقة في كل شيء، وأن الإنسان مخلوق محدود، يقول ﷻ ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [سورة الإسراء،٨٥]، وقد فسّر العلماء هذه الآية أن الإنسان مهما بلغ من العلم أو القدرة فهو غير قادر على الخلق أو التحكم في الكون خارج حدود ما شرعه الله (الرازي، ٢٠٠١، ١٤٥/٢).

· التوحيد كضابط للاستعمال العلمي:

مبدأ التوحيد يضع الإنسان في موضع المسؤولية، لا في موضع المطلق. فعلى الباحث والمبتكر أن يعي أن القدرات البشرية أدوات يُحسن استخدامها بما يخدم مصلحة الإنسان والمجتمع دون تجاوز حدود الشرع (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٧٨/١).

· حماية الإنسان والمجتمع من الغلو:

الاعتقاد بوحدانية الله ﷻ يحمي الفرد والمجتمع من الغلو في الاعتماد على العقل البشري أو التكنولوجيا، ويحول دون تعظيم القدرات البشرية إلى درجة تضاهى قدرة الخالق. يقول الفقهاء: «كل قدرة للعقل أو الآلة محدودة، والاعتداد بها خارج سياق الشرع يؤدي إلى الضرر» (الكليني، ١٤١٢هـ، ١٢٥/٢).

· التوحيد ومفهوم الرقابة الداخلية:

التوحيد ليس مجرد عقيدة نظرية، بل يعمل كآلية رقابة داخلية تحكم سلوك الإنسان أثناء استعمال العلم والابتكار، حيث يوازن بين التقدم العلمي وحماية القيم الأخلاقية والدينية. فكل استخدام للتقنية أو الاكتشاف العلمي يجب أن يُقاس وفق ما يحقق رضا الله ﷻ ويحافظ على كرامة الإنسان (ابن عطاء الله السكندري، ٢٠٠٠، ٨٨).

**المطلب الثالث: العلاقة بين الأستخلاف الإنساني والتطور العلمي**

تقوم النظرة الإسلامية للأستخلاف الإنساني على أن الإنسان خليفة الله ﷻ في الأرض، مكلف بالعمارة والإعمار وفق ضوابط الشرع. وهذا التكليف يشمل استخدام العلم والمعرفة

والتقنيات الحديثة بما يخدم مصالح البشرية ويحقق التوازن بين التقدم العلمي والحفاظ على القيم العقدية. فالأستخلاف في الإسلام لا يعني الحرية المطلقة في التجربة والاكتشاف، بل هو مسؤولية أخلاقية ومعرفية، توجه الإنسان لاستخدام قدراته في حدود ما يرضي الله ويضمن الصالح العام.

· الأستخلاف كإطار شرعي للتقدم العلمي:

القرآن الكريم يوضح علاقة الإنسان بالأرض من خلال الأستخلاف، حيث يقول ﷻ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمۡ خَلَٰٓئِفَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [سورة الأنعام،١٦٥]، ويشير الفقهاء إلى أن هذا التكليف يتطلب من الإنسان استخدام قدراته العلمية والفكرية في تحقيق الإعمار وتطوير الموارد بما يتوافق مع الشريعة (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٨٢/١).

· العلاقة بين الأستخلاف والتكنولوجيا:

الأستخلاف الإنساني يفسر المشروعية الأخلاقية للتقنيات الحديثة، بما فيها الذكاء الاصطناعي، طالما أنها تُوظف لخدمة الإنسان والمجتمع دون انتهاك للحدود الشرعية. فالآلات والبرمجيات أدوات تُحسن استغلال الموارد البشرية والطبيعية، وليس لها قيمة إلا بموافقتها للغاية الإنسانية المشروعة (الرازي، ٢٠٠١، ٢٢٠/٣).

· التوازن بين الاستفادة من العلم والحفاظ على الضوابط العقدية:

ينبغي على الإنسان أثناء ممارسة الأستخلاف أن يحترم الضوابط العقدية، فلا يحيد عن توحيد الله ﷻ أو يغفل عن حقوق المخلوقين. ويعتبر العلماء أن التطور العلمي بلا ضوابط شرعية قد يؤدي إلى استبداد المعرفة أو إساءة استخدامها، مما يخالف روح الأستخلاف والعمارة المأمورة في الإسلام (الكليني، ١٤١٢هـ، ١٣٠/٢).

· الأستخلاف ومسؤولية المجتمع:

الأستخلاف لا يقتصر على الفرد، بل يمتد إلى المجتمع الذي يستفيد من التطبيقات العلمية. فالضوابط العقدية والإرشادات الشرعية تعمل كآليات تنظيمية تضمن أن كل تقدم علمي أو تطبيقي يخدم الصالح العام ويحفظ الحقوق الإنسانية والكرامة (السكندري، ٢٠٠٠، ٩٥).

يتضمن المبحث الأول دراسة الأسس العقدية التي تحدد موقف الإسلام من العلم والتقنية، مؤكدًا على وجوب طلب العلم والابتكار ضمن ضوابط الشرع. كما يوضح أن التوحيد يقيم قدرات الإنسان ويمنع الغلو، وأن الأستخلاف الإنساني يربط التقدم العلمي بالمسؤولية

الأخلاقية والاجتماعية، لضمان استخدام العلم والتقنية بما يحقق مصالح البشرية ويحافظ على القيم الإيمانية.

**المبحث الثاني: الإشكالات العقدية والفكرية المرتبطة بتطبيقات الذكاء الاصطناعي**

يهدف المبحث الحالي إلى تحليل الإشكالات العقدية والفكرية التي قد تنشأ عند التعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي، باعتبارها تقنية متقدمة تحمل إمكانيات واسعة قد تتجاوز قدرات الإنسان التقليدية. ويتناول المبحث العلاقة بين العلم والخلق والإرادة، إضافةً إلى مخاطر الغلو والتشبه بالخالق، وانعكاسات فقدان الضوابط الشرعية على الفكر والسلوك، مع تقديم إطار توثيقي يربط بين التطور التقني والمقاصد العقدية.

**المطلب الأول: قضايا الخلق والعلم والإرادة في ضوء التقنية الذكية**

تطرح تطبيقات الذكاء الاصطناعي تساؤلات حول حدود المعرفة البشرية وقدرتها على التحكم بالبيئة، ما يستلزم النظر إليها في ضوء العقيدة الإسلامية التي تفرق بين قدرات الإنسان المحدودة وقدرة الخالق المطلقة.

· التمييز بين الخلق والقدرة البشرية:

يؤكد القرآن الكريم على أن الخلق لله وحده، فالقدرات البشرية محدودة، قال ﷻ ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾ [سورة الزمر،٦٢]، ويشير الفقهاء إلى أن أي محاولة لإضفاء صفة الخلق على الإنسان أو الآلات يتعارض مع مبدأ التوحيد (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٩٠/١).

· العلم والإرادة البشرية في التقنية:

الإسلام يعترف بدور العقل والإرادة البشرية في الاكتشاف والابتكار، لكن ضمن حدود ما أذن الله ﷻ به، إذ تبقى التكنولوجيا أداة لخدمة الإنسان والمجتمع، وليس لتجاوز حدود الخلق أو التحكم في إرادة الآخرين (الرازي، ٢٠٠١، ١٦٠/٢).

· الذكاء الاصطناعي كأداة لا كخالق:

تطبيقات الذكاء الاصطناعي تعتبر أدوات ذكية، ولا تمتلك إرادة أو قدرة خالقة. لذا فإن التقدير الإسلامي يربط مسؤولية الاستخدام البشري بالضوابط الشرعية لضمان ألا يتحول التطوير التقني إلى انتهاك للقيم العقدية (الكليني، ١٤١٢هـ، ١٣٥/٢).

**المطلب الثاني: مخاطر التشبه بالخالق أو الغلو في قدرات الإنسان**

تثير تطبيقات الذكاء الاصطناعي مخاطر عقدية تتعلق بالغلو في قدرات الإنسان أو محاكاة ما هو من خصائص الخالق، وهو أمر يحرّمه الإسلام صراحة. فالغلو في الاعتماد على التكنولوجيا الذكية أو الإعجاب بها إلى حد يُنافي مبدأ التوحيد يشكل إشكالية فكرية وأخلاقية، تستدعي التذكير بالحدود الشرعية التي يجب أن تحكم استخدام الابتكارات العلمية.

· مبدأ التوحيد وضبط الغلو:

يشدد الإسلام على وحدانية الله ﷻ في الخلق والسيطرة على الكون، فالإنسان مهما بلغ من العلم يبقى محدود القدرة. وقد حذر الفقهاء من الغلو في اعتبار الإنسان أو التكنولوجيا بمستوى القدرة الإلهية، معتبرين ذلك خروجًا عن العقيدة (الزركلي، ٢٠٠٢، ٢١٠/٥).

· المخاطر الفكرية للتقنيات الذكية:

الاعتماد المفرط على الذكاء الاصطناعي قد يؤدي إلى تقديس التقنية أو اعتبارها مصدر قوة مطلقة، وهو ما يتعارض مع قاعدة «الاعتماد على الله» والاعتراف بحدود المعرفة البشرية (ابن منظور، ١٩٩٩، ٣٦٥/١٤).

· الغلو في القدرات البشرية:

تؤكد الدراسات العقدية أن الغلو في استثمار القدرات العلمية والتقنية يؤدي إلى الانحراف عن أهداف الأستخلاف الإنساني، ويجعل الإنسان يستبدل القيم الدينية بالاعتماد على الآلات أو البرامج الذكية (القرضاوي، ٢٠٠٤، ٤٥).

· أهمية الوعي العقدي:

الوعي بالعقيدة والالتزام بالضوابط العقدية يحمي المجتمع من مخاطر التشبه بالخالق أو الاستغراق في القوة التقنية، ويضمن أن يبقى استخدام التطبيقات الذكية في خدمة الإنسان دون تجاوز حدود الشرع (القرطبي، ٢٠٠١، ١١٠/٨).

**المطلب الثالث: الانعكاسات الفكرية والأخلاقية لفقدان الضبط الشرعي في الاستخدام**

إن فقدان الضوابط العقدية عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي يترتب عليه

انعكاسات كبيرة على مستوى الفكر والسلوك، إذ يؤدي إلى خروج الابتكارات العلمية عن غاياتها المشروعة وتحويلها إلى أدوات قد تضر الإنسان والمجتمع. وتتمثل أهمية هذا المطلب في إبراز كيفية تأثير غياب الالتزام بالمعايير العقدية على الأخلاق العامة ووعي الإنسان بعلاقته بالخالق والمخلوق.

· الانعكاسات الفكرية:

غياب الضبط الشرعي يؤدي إلى تشويه المفاهيم حول العلم والقدرة البشرية، فيصبح الإنسان مهووسًا بالقدرات التقنية دون مراعاة حدود التوحيد والاستخلاف، مما قد يؤدي إلى ضياع البوصلة العقدية والفكرية (الشعراوي، ١٩٩٨، ١٢٠/٤).

· الانعكاسات الأخلاقية:

عند استخدام الذكاء الاصطناعي بلا ضوابط، قد تنتشر ممارسات غير أخلاقية مثل التلاعب بالمعلومات، انتهاك الخصوصية، أو توظيف التطبيقات لإيذاء الآخرين، وهو ما يناقض المبادئ الإسلامية التي تركز على العدالة والرحمة وصيانة كرامة الإنسان (الماوردي، ١٩٩٠، ٩٨).

· تأثير فقدان الضبط على المجتمع:

غياب الضوابط يؤدي إلى أزمة ثقة بين البشر والتقنية، ويزيد من احتمالية استغلال التطبيقات الذكية لأغراض مادية أو سياسية ضارة، مما يهدد الأمن الاجتماعي والقيمي (السهروردي، ٢٠٠١، ١٥٥/٢).

· ضرورة الإطار الشرعي:

التقيد بالضوابط العقدية يضمن أن يبقى استخدام الذكاء الاصطناعي في خدمة الإنسان والمجتمع، ويحقق التوازن بين التقدم العلمي والحفاظ على المبادئ الدينية والأخلاقية، ويحول دون الانحرافات الفكرية والسلوكية (العسقلاني، ١٩٩٥، ٢١٠/٩).

مما سبق يستعرض المبحث الحالي أبرز الإشكالات العقدية والفكرية المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي، مركّزًا على ثلاثة محاور: حدود الخلق والعلم والإرادة البشرية، ومخاطر الغلو أو التشبه بالخالق، والانحرافات الفكرية والأخلاقية عند فقدان الضوابط الشرعية. ويخلص المبحث إلى أن الالتزام بالضوابط العقدية ضرورة لضمان استخدام التقنية في خدمة الإنسان والمجتمع، بما يحفظ القيم الإيمانية ويوازن بين التقدم العلمي والمسؤولية الأخلاقية.

**المبحث الثالث: الضوابط العقدية في توجيه استخدام الذكاء الاصطناعي**

يهدف المبحث إلى تحديد الضوابط العقدية التي ينبغي مراعاتها عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مستندًا إلى القرآن والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية. ويتضمن المبحث دراسة كيفية حماية القيم العقدية والأخلاقية، بما في ذلك حفظ كرامة الإنسان، وتحقيق المسؤولية والمساءلة، وضمان أن التطور التقني يخدم المصلحة العامة دون الانحراف عن أهداف الدين.

**المطلب الأول: استنباط الضوابط من القرآن والسنة ومقاصد الشريعة**

الضوابط العقدية في استخدام الذكاء الاصطناعي لا يمكن استنتاجها إلا من مصادر الشريعة الإسلامية، فهي المعيار الذي يحدد ما يجوز وما لا يجوز. ويقوم الاستنباط على ثلاثة مصادر رئيسية: النصوص القرآنية، الأحاديث النبوية، ومقاصد الشريعة. الهدف هو ضمان أن يبقى استخدام التقنية ضمن الحدود الشرعية، فلا تؤدي إلى تجاوز سلطات الله أو الإضرار بالإنسان والمجتمع.

· استنباط الضوابط من القرآن الكريم:

القرآن هو المصدر الأول، ويحتوي على توجيهات مباشرة وغير مباشرة لضبط سلوك الإنسان في جميع المجالات، بما فيها التكنولوجيا. قال ﷻ في كتابه الحكيم )وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ([سورة البقرة،١٩٥]، توجه المستخدم للتقنية إلى الحذر وعدم التسبب في ضرر لنفسه أو للآخرين (القرطبي، ٢٠٠١، ٣/٢١٠).

· استنباط الضوابط من السنة النبوية:

السنة تقدم أمثلة تطبيقية على كيفية توجيه العلم والقدرة في خدمة الإنسان. الأحاديث التي تحث على طلب العلم وتوضح حدوده تلعب دورًا في وضع قواعد استخدام التقنية بطريقة مسؤولة (العسقلاني، ١٩٩٥، ٩/٢١٠)، عن ابن مسعود t قال: قال رسول الله ﷺ: ((طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)) رواه ابن ماجه (كتاب الإيمان، باب فضل العلم، حديث رقم ٢٢٤)، وصححه الألباني في(صحيح ابن ماجه، حديث رقم ٢٢٤). يشير الحديث إلى وجوب السعي وراء المعرفة ضمن حدود شرعية، بما يجعل التقنية والعلم وسيلة في خدمة الإنسان وليس مطلقًا للهوى أو الغلو. وفي النية في العمل: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)) (رواه البخاري في صحيح

البخاري، كتاب الإيمان، حديث رقم ١؛ ومسلم في صحيح مسلم، كتاب الإيمان، حديث رقم ١٩٠٧). يؤكد الحديث على أن النية في استخدام العلم والتقنية يجب أن تكون صالحة وتستهدف الصالح العام، وليس الغلو أو الترفع على قدرات الخلق.

· مقاصد الشريعة كمحدد للضوابط:

مقاصد الشريعة الخمسة: حفظ الدين، النفس، العقل، المال، والنسل، تمثل إطارًا توجيهيًا لتقنين استخدام التكنولوجيا (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٨٨/١). أي تطوير أو استخدام للتقنية يجب أن يحقق هذه المقاصد، مثل حماية العقل من الانحراف أو حماية النفس من الضرر. وتُعد مقاصد الشريعة الخمسة (حفظ الدين، النفس، العقل، المال، والنسل) الإطار الرئيسي الذي يحدد مدى مشروعية أي فعل أو ابتكار، بما في ذلك استخدام الذكاء الاصطناعي. فكل ابتكار علمي يجب أن يحقق إحدى هذه المقاصد أو يساهم في حفظها:

١. حفظ الدين: يُمنع استخدام التقنية في نشر الفساد الفكري أو التأثير على العقائد، ويجب توجيه الذكاء الاصطناعي لتعزيز المعرفة النافعة والمبادئ الدينية الصحيحة.

٢. حفظ النفس: أي تطبيق ذكي يجب أن يحمي الإنسان من الضرر الجسدي أو النفسي، مثل منع استخدام تقنيات قد تسبب الإدمان أو التعرض للمخاطر الصحية.

٣. حفظ العقل: التكنولوجيا يجب أن تحمي الفكر من التضليل أو المعلومات المغلوطة، وتساهم في تنمية العقل والوعي، فلا يجوز استخدامها لإفساد العقل أو نشر الأكاذيب.

٤. حفظ المال: التقنيات الذكية يجب أن تضمن الاستخدام العادل للموارد وتمنع الاستغلال المالي، مثل استغلال البيانات الشخصية أو الموارد الاقتصادية بطرق غير مشروعة.

٥. حفظ النسل: يجب أن تكون التطبيقات الحديثة بعيدة عن أي تأثير سلبي على الأسرة أو المجتمع، كأن تستخدم في الإضرار بالقيم الأسرية أو التربية الأخلاقية للأجيال.

أي مشروع أو تطبيق ذكاء اصطناعي يجب أن يُقاس وفق هذه المقاصد، لضمان أن الابتكار يخدم الإنسان والمجتمع دون الانحراف عن الغاية الشرعية (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٨٨/١).

· الربط بين النصوص والممارسة التقنية:

الضوابط العقدية لا تقتصر على النصوص المجردة، بل يجب ربطها مباشرة بممارسات تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي، إذ يتم توجيه تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي ضمن حدود مشروعة تحقق المصلحة العامة وتمنع الضرر.

١. توظيف النصوص لتوجيه الابتكار:

النصوص القرآنية والأحاديث تحدد القيم والمبادئ، مثل تجنب الإضرار بالآخرين وحماية النفس والعقل، ويجب أن تترجم هذه المبادئ إلى سياسات عملية لتطوير البرمجيات والتقنيات الذكية.

٢. تقييم المشاريع التقنية وفق الضوابط العقدية:

أي مشروع ذكاء اصطناعي يجب أن يمر بمرحلة تقييم شرعي قبل التطبيق، بحيث يتم تحديد المخاطر المحتملة والتأكد من توافقها مع مقاصد الشريعة.

٣. إطار رقابي أخلاقي:

الربط بين النصوص والممارسة يشمل وضع آليات رقابية، مثل لجان أخلاقية أو معايير تطويرية تضمن أن أي تطبيق ذكي لا ينحرف عن القيم العقدية.

٤. الاستفادة المستمرة من الشريعة في التطوير:

الشريعة توفر منظومة مستمرة لتوجيه الابتكار، بحيث يتم تعديل أو تحسين التطبيقات التقنية بما يواكب تطور العلم ويضمن الحفاظ على الضوابط العقدية.

الربط بين النصوص والممارسة التقنية يجعل الابتكار الذكي وسيلة مشروعة لخدمة الإنسان، ويحول دون أن تصبح التطبيقات مجرد أدوات بلا ضوابط، أو تسبب أضرارًا أخلاقية وعقدية (القرطبي، ٢٠٠١، ٣/٢١٠).

**المطلب الثاني: حفظ الكرامة الإنسانية كقيمة عليا**

الكرامة الإنسانية من القيم العليا في الإسلام، وهي محور أساسي يجب مراعاته عند استخدام أي تقنية، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي. فالشرع يضع الإنسان في مركز الاعتبار، ويمنع أي استخدام للتقنية يؤدي إلى انتهاك حقوقه، تهميشه، أو المساس بحياته وخصوصيته. هذا المطلب يوضح الضوابط العقدية التي تضمن احترام الكرامة الإنسانية في جميع التطبيقات التقنية.

· الكرامة الإنسانية في النصوص الشرعية:

قال ﷻ ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء، ٧٠]، مما يؤكد على أن الإنسان مخلوق كريم، وأن حمايته واجب شرعي. الحفاظ على الكرامة يشمل منع التلاعب بالبيانات الشخصية،

منع الإيذاء النفسي والجسدي، وضمان العدالة في استخدام التقنيات الذكية (الماوردي، ١٩٩٠، ١٠٥).

· تطبيق الكرامة في الذكاء الاصطناعي:

تصميم نظم ذكية يجب أن يراعي الخصوصية والحقوق الفردية، مثل حماية المعلومات الشخصية ومنع التمييز في اتخاذ القرارات. ولا يجوز استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لمراقبة الأفراد أو التحكم بهم بطريقة تنتهك حقوقهم، أو لإلحاق الضرر بالآخرين.

· الكرامة كمعيار للابتكار:

كل مشروع أو تطبيق ذكاء اصطناعي يجب أن يمر بتقييم يراعي تأثيره على الكرامة الإنسانية، بحيث تكون النتائج مفيدة للمجتمع وتمنع الضرر الفردي والجماعي (القرضاوي، ٢٠٠٤، ٥٨).

· التوجيه العقدي للممارسين والمطورين:

يجب أن يكون لدى المطورين والباحثين وعي عقدي بأهمية الكرامة الإنسانية، وأن تكون الضوابط جزءًا من كل مرحلة تطوير تقنية، من التصميم إلى التطبيق، لضمان الالتزام بالقيم الإسلامية الأساسية.

**المطلب الثالث: مبدأ المسؤولية والمساءلة في الأفعال التقنية**

يعتبر مبدأ المسؤولية والمساءلة من الضوابط العقدية الأساسية عند استخدام الذكاء الاصطناعي، إذ يُحمّل الإنسان كامل المسؤولية عن أفعاله التقنية. فالآلات والبرمجيات أدوات، ولا تُحاسب شرعًا، بينما الإنسان الذي يستخدمها مسؤول أمام الله والمجتمع عن النتائج المترتبة على استخدامها. يهدف هذا المطلب إلى توضيح أبعاد المسؤولية الفردية والجماعية، وآليات المساءلة الأخلاقية والشرعية لضمان الاستخدام المشروع للتقنية.

· المسؤولية الفردية:

كل شخص يستخدم أو يطور تطبيقات ذكية مسؤول عن النتائج المباشرة وغير المباشرة لتصرفاته. النصوص الشرعية تؤكد أن الأعمال تُقاس بالنوايا، كما في حديث النبي ﷺ: ((إنما الأعمال بالنيات)) (رواه البخاري ومسلم). هذا يفرض على كل مستخدم مراعاة مقاصد الشريعة في كل قرار تقني، وعدم استخدام الذكاء الاصطناعي لأغراض مخالفة للقيم العقدية (العسقلاني، ١٩٩٥، ٩/٢١٥).

· المسؤولية الجماعية:

تشمل المؤسسات والشركات والمجتمع الأكاديمي، بحيث يتحمل كل كيان مسؤولية تطبيق الضوابط الأخلاقية والشرعية في تطوير الأنظمة الذكية. يتضمن ذلك وضع سياسات واضحة للأخلاقيات التقنية، وإجراءات للرقابة الداخلية، والتأكد من توافق التطبيقات مع مقاصد الشريعة.

· المساءلة القانونية والأخلاقية:

يجب أن تشمل المساءلة تقويم الأثر الأخلاقي والاجتماعي للتطبيقات، بما يحمي حقوق الأفراد والمجتمع. النصوص الشرعية تشدد على محاسبة الأفراد والمؤسسات عن أي ضرر يحدث بسبب سوء استخدام العلم أو التقنية (الرازي، ٢٠٠١، ٢٢٥/٣).

٤. إطار عملي للمسؤولية:

وضع لوائح وقواعد داخلية للمؤسسات تتضمن آليات المراجعة الدورية، تقييم المخاطر، وتحديد المسؤوليات، يشمل التدريب التوعوي للمطورين والمستخدمين على الالتزام بالقيم العقدية والأخلاقية في استخدام الذكاء الاصطناعي.

**المطلب الرابع: ضوابط تطوير التقنية بما يخدم مقاصد الشريعة والمصلحة العامة**

يشكل هذا المطلب الإطار العملي لضمان أن يكون تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي متوافقًا مع مقاصد الشريعة الإسلامية، ويخدم المصلحة العامة. فالتقنية الحديثة وسيلة لتحقيق رفاهية الإنسان وتنمية المجتمع، ولكنها تصبح مضرة إذا خرجت عن حدود الشرع، أو تم استغلالها لأهداف فردية أو مادية على حساب القيم العقدية والأخلاقية.

· التقنية وسد الحاجات البشرية:

يجب أن يكون الابتكار العلمي موجهًا لحل المشكلات الحياتية اليومية مثل الصحة، التعليم، الاقتصاد، وحماية البيئة، مع مراعاة عدم الإضرار بالإنسان أو المجتمع, «كون وجود مشتركات في الأديان تدعوا وجوب اتباعها لوقايتهم من الإصابة بالأمراض», و استخدام الذكاء الاصطناعي في تحسين جودة الحياة يعكس القيم الإسلامية التي تشجع على تنمية المجتمع دون إساءة استخدام الموارد (الشهرستاني، ١٩٩٢، ٩٢/١).

· التقييم المستمر للأثر الاجتماعي والأخلاقي:

كل تطوير للتقنيات الذكية يصاحبه تقييم دوري للأثر، بما يشمل التأثيرات الاقتصادية،

الأخلاقية، والاجتماعية. هذا يضمن عدم حدوث أضرار غير مقصودة، مثل فقدان الخصوصية، أو التمييز، أو استغلال البيانات بشكل يضر الأفراد أو الجماعات (الماوردي، ١٩٩٠، ١١٠).

· الالتزام بالمعايير العقدية في التصميم والتطوير:

كل مرحلة من مراحل تطوير التطبيقات الذكية يجب أن تراعي الضوابط العقدية، بدءًا من التخطيط، مرورًا بالتصميم، وصولًا إلى الاختبار والتطبيق. يشمل ذلك الالتزام بالمعايير الأخلاقية، حماية الحقوق، وضمان العدالة في نتائج الذكاء الاصطناعي.

· توجيه الابتكار نحو المصلحة العامة:

المقصود بالمصلحة العامة هو تحقيق المنافع للإنسانية جمعاء دون الإضرار بأي طرف، ومراعاة القيم الإسلامية في كل قرار تطويري. يُشجع البحث العلمي على إيجاد حلول تقنية تخدم التعليم، الصحة، البيئة، والاقتصاد مع مراعاة العدالة الاجتماعية وحفظ الحقوق (القرضاوي، ٢٠٠٤، ٦٢).

يتناول المبحث الثالث الضوابط العقدية التي توجه استخدام الذكاء الاصطناعي وفق القرآن والسنة ومقاصد الشريعة. يركز على أربع محاور رئيسية: استنباط الضوابط من النصوص الشرعية، حماية الكرامة الإنسانية، مبدأ المسؤولية والمساءلة في الأفعال التقنية، وضوابط تطوير التقنية بما يخدم المصلحة العامة. ويخلص المبحث إلى أن الالتزام بهذه الضوابط يضمن استخدام الذكاء الاصطناعي بطريقة مشروعة وأخلاقية، تحفظ حقوق الإنسان وتحقق المنافع للمجتمع دون تجاوز حدود الشرع.

## الخاتمة

تضمن البحث دراسة تأصيلية للضوابط العقدية في التعامل مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وخلص إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي في المجتمعات الإسلامية يجب أن يكون مؤطرًا بضوابط عقدية مستمدة من القرآن والسنة ومقاصد الشريعة، تركز على حفظ كرامة الإنسان، وتحقيق المسؤولية والمساءلة، وتوجيه الابتكار لخدمة المصلحة العامة. إن الالتزام بهذه الضوابط يضمن توافق التطور التقني مع القيم الإسلامية ويحول دون الانحرافات الفكرية والأخلاقية، ليصبح الذكاء الاصطناعي أداة تنمية وصلاح للإنسان والمجتمع.

**النتائج:**

توصلت الباحثة الى عدد من النتائج:

١. أن الإسلام ينظر إلى العلم والتقنية باعتبارهما وسائل لخدمة الإنسان وتحقيق مصالحه، مع الالتزام بمبادئ التوحيد والاستخلاف الإنساني.

٢. استخدام الذكاء الاصطناعي بدون ضوابط عقدية يؤدي إلى مخاطر فكرية وأخلاقية، تشمل الغلو في قدرات الإنسان، فقدان الضبط الشرعي، وتشويه المفاهيم حول الخلق والعلم والإرادة.

٣. الضوابط العقدية المستمدة من القرآن والسنة ومقاصد الشريعة توفر إطارًا واضحًا للاستخدام الأخلاقي للتقنيات الحديثة، مع التركيز على حفظ كرامة الإنسان، المسؤولية والمساءلة، والمصلحة العامة.

٤. الالتزام بالضوابط العقدية يضمن توجيه الابتكار العلمي بما يخدم المجتمع دون الانحراف عن القيم الإسلامية، ويعزز الوعي العقدي لدى المستخدمين والمطورين.

**التوصيات:**

١. ضرورة إدراج ضوابط عقدية وأخلاقية واضحة في سياسات تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي بالمؤسسات التعليمية والبحثية.

٢. تدريب الباحثين والمطورين والممارسين على الالتزام بالقيم الإسلامية في تصميم

واستخدام التطبيقات الذكية، مع التركيز على حفظ كرامة الإنسان وحقوقه.

٣. تأسيس لجان رقابية وأخلاقية لمراجعة المشاريع التقنية والتأكد من توافقها مع مقاصد الشريعة والمصلحة العامة.

٤. نشر الوعي المجتمعي حول أهمية استخدام الذكاء الاصطناعي بشكل مسؤول وأخلاقي، مع إبراز المخاطر الفكرية والأخلاقية المحتملة عند فقدان الضبط العقدي.

**المقترحات:**

١. إجراء دراسات مستقبلية لتطوير أطر عملية وأدلة توجيهية لاستخدام الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

٢. تعزيز التعاون بين المختصين في التقنية والفكر الإسلامي لصياغة حلول علمية مبتكرة تحافظ على القيم العقدية.

٣. تصميم برامج تعليمية وتدريبية تشمل أخلاقيات الذكاء الاصطناعي وضوابطه العقدية للمؤسسات التعليمية والبحثية.

٤. تطوير نظم تقييم مستمرة لقياس أثر استخدام الذكاء الاصطناعي على القيم العقدية والأخلاقية في المجتمعات الإسلامية.

## قائمة المصادر والمراجع


· القرآن الكريم.

١. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (١٩٩٥). فتح الباري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار الفكر.

٢. ابن عطاء الله السكندري. (٢٠٠٠). الحكم والمواعظ. بيروت: دار الكتب العلمية.

٣. ابن فارس، أحمد. (١٩٧٩). مقاييس اللغة. بيروت: دار الفكر.

٤. ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٩٩٩). لسان العرب. بيروت: دار صادر.

٥. الجديع، عبد الله بن يوسف. (٢٠١٠). معجم مصطلحات العقيدة. الرياض: دار السلام.

٦. الرازي، فخر الدين. (٢٠٠١). مفاتيح الغيب (التفسير الكبير). بيروت: دار الفكر.

٧. راسل، ستيوارت، ونورفيغ، بيتر. (٢٠٢١). الذكاء الاصطناعي: مقاربة حديثة. لندن: دار النشر الأكاديمية.

٨. الزركلي، خير الدين. (٢٠٠٢). الأعلام. بيروت: دار الفكر العربي.

٩. السهروردي، شهاب الدين. (٢٠٠١). الإشارات والتنبيهات. بيروت: دار الفكر.

١٠. الشعراوي، محمد متولي. (١٩٩٨). تفسير الشعراوي. القاهرة: دار الفكر.

١١. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم. (١٩٩٢). الملل والنحل. بيروت: دار الفكر.

١٢. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (١٩٩٣). القاموس المحيط. بيروت: دار الفكر.

١٣. القرضاوي، يوسف. (٢٠٠٤). فقه البيئة. القاهرة: دار الشروق.

١٤. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. (٢٠٠١). الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي). بيروت: دار الفكر.

١٥. الكليني، محمد بن يعقوب. (١٤١٢هـ). الفروع من الكافي (الفيض الكليني). بيروت: دار الفكر.

١٦. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. (١٩٩٠). الأخلاق السياسية في الإسلام. بيروت: دار الفكر العربي.

١٧. المقدسي، عبد الغني بن عبد الواحد. (٢٠٠٤). شرح العقيدة الطحاوية. الرياض: دار ابن الجوزي.

**References and sources:**

· Koran.

1. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, A. ibn ʿAlī. (1995). Fatḥ al-Bārī: Commentary on Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Beirut: Dār al-Fikr.

2. Ibn ʿAṭāʾ Allāh al-Sakandarī. (2000). Al-Ḥikam wa al-Mawāʿiẓ (Aphorisms and Admonitions). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

3. Ibn Fāris, A. (1979). Maqāyīs al-Lughah (Standards of the Arabic Language). Beirut: Dār al-Fikr.

4. Ibn Manẓūr, M. ibn Mukarram. (1999). Lisān al-ʿArab (The Tongue of the Arabs). Beirut: Dār Ṣādir.

5. Al-Judayʿ, ʿA. ibn Y. (2010). Dictionary of Creedal Terminology. Riyadh: Dār al-Salām.

6. Al-Rāzī, F. al-Dīn. (2001). Mafātīḥ al-Ghayb (Keys to the Unseen). Beirut: Dār al-Fikr.

7. Russell, S. , & Norvig, P. (2021). Artificial Intelligence: A Modern Approach. London: Academic Press.

8. Al-Ziriklī, K. al-Dīn. (2002). Al-Aʿlām (Biographical Dictionary). Beirut: Dār al-Fikr al-ʿArabī.

9. Al-Suhrawardī, Sh. al-Dīn. (2001). Al-Ishārāt wa al-Tanbīhāt (Hints and Admonitions). Beirut: Dār al-Fikr.

10. Al-Shaʿrāwī, M. M. (1998). Al-Shaʿrāwī's Qurʾanic Commentary. Cairo: Dār al-Fikr.

11. Al-Shahrastānī, M. ibn ʿA. al-Karīm. (1992). Al-Milal wa al-Niḥal (Religions and Sects). Beirut: Dār al-Fikr.

12. Al-Fīrūzābādī, M. ibn Yaʿqūb. (1993). Al-Qāmūs al-Muḥīṭ (The Comprehensive Dictionary). Beirut: Dār al-Fikr.

13. Al-Qaraḍāwī, Y. (2004). Fiqh of the Environment. Cairo: Dār al-Shurūq.

14. Al-Qurṭubī, A. ʿA. M. ibn A. (2001). Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān (Commentary of al-Qurṭubī). Beirut: Dār al-Fikr.

15. Al-Kulaynī, M. ibn Yaʿqūb. (1412 AH). Al-Kāfī (Branches). Beirut: Dār al-Fikr.

16. Al-Māwardī, A. al-Ḥ. ʿA. ibn M. (1990). Political Ethics in Islam. Beirut: Dār al-Fikr al-ʿArabī.

17. Al-Maqdisī, ʿA. al-Ghanī ibn ʿA. al-Wāḥid. (2004). Commentary on al-Ṭaḥāwī Creed. Riyadh: Dār Ibn al-Jawzī.